المكتبة الأزهرية

مخطوطة

الجمل في المنطق

المؤلف

محمد بن نامور بن عبدالملك (الخونجي)

٣٤
١٠٣

كتاب
الجمل في المنطق للإمام العلامة
أفضل الدين أبو عبد الله
محمد بن نامور بن عبد الملك
الخونجي رحمه
الله تعالى
آمين

٥٧-٦
٥٥٥٦ —

الجمل منطق
١
منطق
١٦٠

ما اشتمل عليه الكلام الاكثر شاهدا وغير شاهد
اولا مرتبة الابداع وتسمى المبتدي وهو اسم من [illegible]
المبدع تعالى الكل والكلي ان كان تاما بذاته
كان ذا حقيقة الكلية الاحوال ما يوجد منها
فان الحقيقة ان لا [illegible] حال المبدع
الموجود المتركبة ذاتا والاجل لجملة الاحوال
اليها من وجود فكان مستقلا او غير مستقل
فيها المطلق الى ما تحت جنسه واحده فقط كان
متعلقا وان كان لا حاجة الى [illegible]
وكل واحد منها لا يستعمل والمستعمل منها اربعة
لانه ما الموجود او الماهية وكل ما يستعمل

وسط

وسط الى اقسام المطلق الوجود والى ذلك والنظم
ووسط الى الامور الموجودة الجسمانية والامور
الاول ما يسمى عالما وهو الماس او غيره
فهو المستقل او الاخير وان كان وسطا فهو الموسط
وان اخيرا فهو الموجود فالاول المبدع تعالى
والثاني الموجود دون المبتدي والعقل
الموسط والنفس الكلي الماهية المحيطة ورتب
الموسط الاخيرة المذكورة والثاني
الامر الاول والمرتبة المنفصلة منها
[illegible] سائر ذا التي اذا تحقق لا يكون
وقد
وجوده [illegible] في الموجود الاول [illegible]

لعدة الوجود وغير معرف بدون ذلك بحيث يعمه

كل يعرف الجاري فان اقتصر عليه كان رسما ناقصا

ان كان بالعرض فقط وتاما ان كان بها وبالجنس

ذكره وانما فائدة التمييز الذاتي كان حدا وشرطه ان

يكون بالذاتيات فان اقتصر عليه كان حدا ناقصا

كالحيوان الفصل وحده او به وبالجنس البعيد وان

ع الحد اتى ذا لا وحاطه بكيفها معتبر كان حدا تاما

وشرطه ان يكون بجميع الذاتيات والمحدود

كل قسم الكلام من شرائطه والحد ان اللفظ

ان لا يكون ظاهر الدلالة النسبة الى السامع

واللفظ المركب ان دل الجزء الاول على جزء

المعنى

الفصل كان مع الاشتراك الرابع للعموم

سوا الذي مع التسارع لها فيما ولا كان ثم

ان يحتمل الصدق والكذب وان احتماليهما

كان خبرا وقضية وقيل ما يحتمل ان يقال لقائله

انه صادق فيه او كاذب لتخلف الاولى بالنسبة

حكمها بانه ما صدق على احدهما بالشكل

في الحملية صدق الاول على الثاني الشرطية وكي

الاول انها موجبة والآخر محمولا فان كانتا

موجودتين كانت متصلة العرضية واثبات

نفيه قلنا اما يحلو فيها احدا وانحصرا فمنفصلة

ولو حملت تدريد ولابد من نسبة المحمول اليها

ويصدق على الموضوع اسمه في الايجاب وان
لم يصدق السلب ان صح بالرابطة اي
اللفظ الدال على النسبة الحقيقية ثلاثية ولا
ثانية والمشهور الحمل وكما لمدون الموجب
والمعنيات ادوات ثانية المعدولة لمحل
دون الكيف تأخذها على التكس فيها ابدا
صدقا صاحا اثنا الايجاب وكذا حال السلب ان
اختلفا بالادات الحقيقة اي من السالبة
وحرف السلب المتأخر عن الرابطة جزء المحمول
والتعميم فيها السلب للحكم لا الثاني في اللفظ
بين الموجبة المعدولة والسالبة المحصلة لا ثبات

وتعتبر الثانية على الثبت او تقتضيه من الالفاظ
الايجاب والسلب او الثبت او السلب وموضوع الحملية
ان كان معينا سميت مخصوصة موجبة وسالبة
وان كان كليا سميت محصورة وهو سوره ان قرن
بها السور وهو اللفظ الدال على كمية الافراد
اما بالتعميم وتسمى كلية اما موجبة وسورها كل
واما سالبة وسورها لا شيء ولا واحد وانما
بالبعض وتسمى جزئية اما موجبة وسورها
بعض وواحد واما سالبة وسورها ليس بعض
ونحوه انه يستعمل للسلب الكلي ولا يستعمل
للايجاب الجزئي وبعض ليس واما الممكن

بالاول والثاني حملي ودلالته بالمطابقة على
سلب الحكم من الاول ايجابا او كلا ومن الشرطي الحكم
بعكس الاولين وان لم تقترن بها السورات
فيها
مهملة موجبة وسالبة والحكم بوجه الربط لما
لما فيها الصدق والكذب بل لاقتران السور
الحملي متعدد والشرطية انه
فلما كان احد الجزئين فيه محصلا سورا او كان
الحملي ايجابا او سلبا ايجابا او ما لا يسمى
اوما او ابهاما لا امكان وجهة خلاف
العقلاني لو اعتبار بحرف السلب ولا وجه
اتفاقهما به وكيفية النسبة الحكمية الضرورية

والدوام

والدوام وسائرها تسمى بالجهة والايجاب
لا سلب فان صرح بالجهة اي باللفظ
الدال عليها سميت القضية رباعية وموجهة
والا فمطلقة والضرورية ما حكم فيها بوجوب
ايجابها او سلبها لذاته ما دام موجودا وتسمى
ضرورية مطلقة او ما دام موصوفا بالوصف
الذي عبر به عن الموضوع اما مطلقا وهي
المشروطة العامة او مقيدا بلا دوام بحسب
الذات وهي المشروطة الخاصة او بحسب
وقت معين مقيدا باللادوام وهي الوقتية ان
تعين الوقت والا فهي المنتشرة والدائمة ان

بدوام الحمل او بحسب ذات الموضوع وهي
الذاتية المطلقة او بحسب وصف ذي
الوصفية العامتان ان اطلقتا والخاصتان ان
قيدتا باللادوام وسلب الضرورة المطلقة
عن احد الطرفين امكان عام فان كان سلبها
امكان خاص وسلب جميع الضرورات عن
الطرفين امكان أخص وبالنسبة الى الزمان
المستقبل امكان استقبالية المطلقة
لحكم فيها باصل الثبوت او السلب الفعلي
مطلقا وبعضهم قيده باللادوام وبعضهم
باللاضرورة وتسمى الاولى مطلقة عامة والثا

وجودية

وجودية لا دائمة والثالثة وجودية لا
ضرورية **والتناقض** اختلاف قضيتين
بالسلب والايجاب بحيث يقتضي لذاته صدق
احداهما وكذب الاخرى ونقيض البسيطة
المخالفة في الكيف والضرورة والامكان
والعموم والخصوص بحسب الازمنة والافراد
الموافقة في الطرفين والزمان ونقيض
المركبة المفهوم المردد بين نقائض الاجزاء
والعكس هو تبديل كل واحد من طرفي
القضية بعين الاخرى فهو المستوي وبنقيض
الاخر فهو عكس النقيض مع بقا الصدق

في الكيفية المشروطة والعرفي فتعاكس
كعكس النقيض والسالبة إلا المبرهنا
حسبما ارسمه والاولى انعكست كما
في المشروطة والدائم تعكس مطلقا وكذلك
الوجه في عكس النقيض على ما قالوا وفي ذي
بحيز العموم بحسب ارسمته والموجبة
تعكس في المشروطة حينية بحسب الاطلاق
في الفعليات والامكان العام وغيرها على
رأي وعلى رأي بحسب الامكان العام في الكل
وكذلك السالبة في عكس النقيض والرابع
في استلزام النقيض العكس لما قال لاستلزامه

ان نقيض اصل النقيضة الاخص من نقيضها
ولا يجتمع مع اصل النقيضة المحال او يلزم
الكلام في بيان ما يدل على عدم الانعكاس
النقيض في المواد الخامس في وضع موضع
من قضايا المشروطة الذات ولا اخص
وسمى نسبتها بان الشيء التقابل على
الشيء او نقيضه او لازمها وهنا لط
مقدمتين احداهما تشتمل على موضوع المط
المسمى بالاصغر وهي الصغرى والاخرى على
محمول المسمى بالاكبر وهي الكبرى والطرف
الاخر من كل واحد منهما مشترك بينهما يلي

وهو الاوسط فان كان محمولا في الصغرى
موضوعا في الكبرى فهو النظم الكامل وهي
الشكل الاول وان كان بالعكس فهو الشكل
الرابع البعيد عن الطبع جدا وان كان محمولا
فيهما فهو الثاني لموافقته الاول في اشرف
مقدمتيه اعني الصغرى وان كان موضوعا
فيهما فهو الثالث والشرط في الاول
موضوعية الاوسط المعروض بالفعل او
بالثبوت عموم وصف احدهما والاختصاص
بالثبوت او نفيه للاكبر مع نفيه عن
الاصغر ثم وصف كلية الكبرى مع فعلية

موضوعية

موضوعية الاصغر وكلية الكبرى وايجاب
مع ايجاب المقدمتين والاختلاف فيها اذا
اشتمل الايجاب او وافق الكبرى
النظم الكامل من الشكل مطلقا والا اعتبر
بها الوصف المختص احد دوام الصغرى
او انعكاس الكبرى والثاني ان الاشتمال
الكيف لا غيره سالبة ضرورية والثالث اعتبار
السالبة في الشكل الرابع والشرط الثاني
الاصغر على راي من الباقيات مطلقا انتج
ثم تحويل الاكبر في المعرف دائما ضرورية
مطلقا وفيما عدا الدوام بعضا او منها

طلب الصغرى ومنع موضوعية الاصغر وعند
كون الكبرى دائمة حسب الوصف او كون
الصغرى ممكنة كما لا ضرورة من الرابع الا
في الدوام والضرورة والضرورة حيث
افراد الصغرى بالضرورة ومنع المقدمة الا
والضرورة الذاتية الصغرى سالبة او
الكبرى منعكسة لمخالفة النظم الكامل والرابع
هو عكس المقدمة المخالفة النظم الكامل او رد
احدى المقدمتين الا ما حركه او شخصها
بعكس النتيجة او المقدمة لكن يعم نقيض النتيجة
الى المقدمة المخالفة لينتج نقيض الاخرى المطلوب

او بما ينعكس الى نقيض الاخرى المخالفة ورد
الاخرى من ذلك ما لم يبن موضوع المقدمة
المقيدة الموجبة سالبا الغير كلية يحصل
المطلوب من باعت احديهما لا صل الاخرى
من ذلك انتج المحصل منه الكل من كليتين او
في الاختلاف في المواد وذلك بحسب القياس
ح ايجاب النتيجة تارة وسلبها اخرى فحصل
واما الشرطية منقسم الى متصلة وهي ما كان
احدى القضيتين وهي المقدم متصلة
الاخرى وهي التالي لما لاقتهما فهي لك
متصلة او ليست والاتفاقية الصدقي نتيجة

الثاني والمنفصلة وهي ما حكم فيها بالتنافي
بين جزئيها اما في الصدق والكذب معا وهي
الحقيقية او في الصدق فقط وهي مانعة الجمع
او في الكذب فقط وهي مانعة الخلو وصدق
الاولى بكون كل واحد من جزئيها نقيض الاخر او
مساويا لنقيضه والثانية بكون كل واحد
منهما اخص من نقيض الاخر والثالثة بكون اعم
ثم سالبة كل واحد من هذه القضايا ما رفع
اللزوم او العناد فلا عبرة باستعمال السلب
ودونه سواء كانت موجبات الاجزاء او سوالبها
وكل واحد من الشرطيتين تتالف من حمليتين

او متصلتين او منفصلتين او حملي ومتصل
او حملي ومنفصل او متصل ومنفصل وتتعدد
المتصلة بتعدد اجزاء التالي دون المقدم
لوجوب لزومه لجميعها للزومه الكل دون كل
وتتعدد المنفصلة بتعدد اجزاء الجانب
منع الخلو دون الجمع والمنفصلة تصدق عند
صدق الطرفين والثاني فقط وبكذبهما معا
وتكذب عند كذب الطرفين وكذبهما معا
كان وصدقهما اذا كانت لزومية وصدق
المنفصلة الحقيقية بصدق احد الطرفين
فقط وتكذب عند كذبهما معا او صدقهما

يصدق مانعة الجمع لكذب الطرفين او احدهما
ويكذب لصدقهما ومانعة الخلو بالعكس
والسوالب التي تكرر في الكلي المتصلة
اللزومية لكون كلية مع الطرفين يكون الثاني
لازما للمقدم على جميع اوضاعه التي يمكن
حصوله عليها والمقارنات التي يمكن اجتماعه
معها وجزئية وهي التي اللزوم على بعض هذه
الاوضاع ومخصوصة وهي التي اللزوم على وضع
معين والسور السالب مقابل الموجبات فسور
الايجاب الكلية المتصلة كلما ومهما ومتى وفي
المنفصلة دائما وسلب السور الكلي بدائما ليس

البتة وسور الايجاب الجزئي قد يكون وسلب
السلب الجزئي بادخال حرف السلب على سور
الايجاب الكلي والمخصوص بخصوص الزمان والشرط
حال او وضع ومن حالات الاطلاق لفظة لو
وان واذا في المتصلة واما في المنفصلة وا
مستعملة بينهما والقياس في التقديم والحكم
ومثال الجملة الكيف وما يشابهما في التاليف ومن
منفصلة مانعة الجمع من جزئين مقدم وتالي
بالعكس ومانعة الخلو من نقيض مقدم او من
نقيضهما كنقيض جزئيها ومقدمها منفصلة
حقيقية من احد الطرفين كيف كان ونقيض

لاحد جزئيه عكس وكل واحدة من المتصلة
والمنفصلات الثلاث تستلزم سوالب
الموافق لها مركبة من طرفين من عكس وكل
واحدة من جزئي المنفصلة تصدق وعكس
مركبة من نقيضي جزئيها القياسات
الاقترانية الشرطية خمسة أقسام مؤلفة
من متصلتين ومنفصلتين ومتصلة ومنفصلة
وحملية ومتصلة وحملية ومنفصلة فإن كان
الأوسط جزءا تاما من المقدمة الشرطية ف
فالنتائج فيه كون القياس حمليا لا الشكل
أو المتوقف على متصلتين كما في الأول البحث فيه

والنتيجة

والنتيجة حملية في القسم الأول متصلة من
الطرفين وفي القسم الثاني والثالث متصلة
من الطرفين أو من أحدهما أو منفصلة تستلزم
هذه النتيجة متصلة كل أو مقدمها جزءا تاما فالقياس لا
في كلية أخرى فالمقدمتين مع السالب الشاركين
متصلة مع منفصلة مع الحملية الشرطية
إن كان متصلة أو نتائج أحدهما مع نتيجة
التأليف بينها المقدم متصلة كليته في إحدى
المقدمتين أو لازمة لاحد أجزاء النتيجة في حيث كلية
القسم الأول متصلة مقدمها متصلة من
الطرف الآخر الغير المشارك من الصغرى

وينتج التأليف منها منفصلة من الطرف
الغير المشارك من الكبرى وينتج التأليف
في القسم الثاني متصلة مانعة الخلو من
ما لا يشارك وينتج التأليف من كليهما شارك
وحده ينتج التأليف متصلا منتجا وإن
جعلت متصلة كان مقدمها الطرف الغير
المشارك من المقدمة المتصلة والتالي نتيجة
التأليف من طرفها الآخر والمقدمة المنفصلة
وفي القسم الرابع متصلة الوضع مقدمها الطرف
الغير المشارك من المقدمة المتصلة بالوضع
الذي كان فيه والطرف الآخر نتيجة التأليف

والقسم الخامس ينتج حملية المشارك للجزء من نتيجتي
الاتصال والحملي والمشارك التأليفات في نتيجة
واحدة والامثلة نتيجة القسم الثالثة الاخر
في الشرائط المذكورة في الشكل الأول السابقة
الاشتراك في كلات الشرطية فيتصل أنتج
وينتج المقدم فيه وضع التالي ينتج التالي
المقدم والاحتمال الاول ومن العكس في شيء
منها الاختيار كون التالي أعم وإن كانت منفصلة
فإن كانت حقيقية أنتج وضع كل واحد من الطرفين
رفع الآخر الآن أنتج اللزوم بالعكس لاشتباه الخلو
وذلك لا ينتج شيئا وإن كانت مانعة الجمع

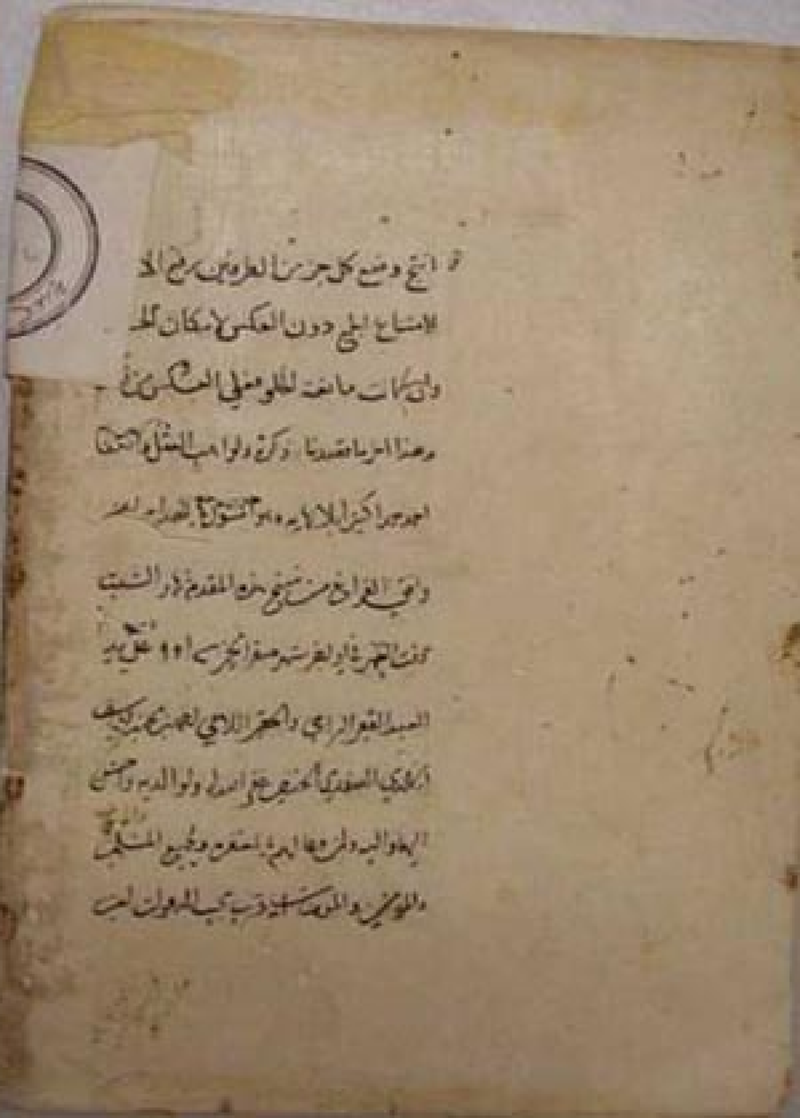

الخ ومنع كل جزء من العروض دخل الا
الاشباع ليلي دون العكس لامكان الحذ
ولكان مانعه للوصلي الساكن في
وهذا اخر ما قصدنا ذكره والله اعلم والحمد لله
ابدا كثيرا الى الابد ووافق الفراغ من
وقت الفراغ من تحرير هذه المقدمة نهار السبت
ثالث عشر في شهر القعدة سنة ١٠٠١ على يد
العبد الفقير الراجي عفو ربه الغني احمد بن يوسف
الكلبي الصفدي الحنفي غفر الله له ولوالديه ولمشايخه
ولاخوانه ولمن طالعه ودعا له بالمغفرة وجميع المسلمين
والمؤمنين والمؤمنات انه قريب مجيب الدعوات امين